

قرار رقم (ت/٣٥٨) بتاريخ ١٣/١١/١٤٣٧هـ.

الموضوع: تعديل المادة (١٠) من اللائحة التنفيذية لنظام تعريفية الطيران المدني.

إن رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للطيران المدني.

بعد الاطلاع على اللائحة التنفيذية لنظام تعريفية الطيران المدني الصادرة بقرار مجلس إدارة الهيئة العامة للطيران المدني رقم (٢٢ - ١٨) وتاريخ ١٦/٣/١٤٢٨هـ، وقرارات التعديل الملحق بها.

وبعد الاطلاع على ما رفعه مساعد رئيس الهيئة العامة للطيران المدني للأمن والسلامة والنقل الجوي بشأن التعديل المقترح لفقرات المادة (١٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الطيران المدني.

واستناداً على قرار مجلس الإدارة رقم (٣٢١/١٧) بتاريخ ١٨/٤/١٤٣٧هـ والذي نص على (الموافقة على تفويض رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للطيران المدني باعتماد أي تعديل أو استحداث مواد على اللائحة التنفيذية لنظام تعريفية الطيران المدني، وإحاطة المجلس بذلك).

عليه يقرر ما يلي:

أولاً: اعتماد تعديل الفقرة (١-٦) من المادة (١٠) من اللائحة التنفيذية لنظام تعريفية الطيران المدني لتصبح بالنص التالي:

المقرر



٦- ١ يستوفى أجر مقابل إصدار أو تجديد رخص أو إجازة أو شهادة سارية المفعول لمدة

سنة لما يلي:

الأجور بالريال	الرمز	نوع الإجازة
٣٠٠	P	إجازة طيار
٥٠٠	CFI	إجازة مدرب طيران
٣٠٠	GI	إجازة مدرب أرضي
٣٠٠	IGI	مدرب أرضي (أجهزة)
٣٠٠	AGI	مدرب أرضي (دورة متقدمة)
٥٠٠	PPE	إجازة طيار مختبر
٣٠٠	ME	إجازة ميكانيكي طائرات
٣٠٠	RM	إجازة فني طائرات
٣٠٠	FE	إجازة مهندس جوي
٣٠٠	FEE	إجازة مختبر مهندس جوي
٥٠٠	IA	إجازة مفتش فني معتمد
٢.٠٠٠	DER	إجازة مهندس صلاحية طيران مفوض
٢.٠٠٠	DAR	إجازة مفتش صلاحية طيران مفوض
٣٠٠	AD	إجازة مرهل طائرات
٣٠٠	DADE	مختبر ترحيل طائرات مفوض
٣٠٠	ATC	إجازة مراقب جوي
٣٠٠	FA	إجازة ملاح مقصورة الركاب
٣٠٠	FAE	مختبر ملاح مقصورة الركاب
٣٠٠	PR	إجازة فني مظلات مدني
١٥٠	CMC	شهادة عضو طاقم طائرة
٢٠٠	GSP	ترخيص منسوبي الخدمات الأرضية

٥٠٠	CFII ME	إجازة مدرب طيران آلي (طائرة متعددة المحركات)
٥٠٠	CFI-ME	إجازة مدرب طيران (طائرة متعددة المحركات)
٥٠٠	CFII	إجازة مدرب طيران آلي

ثانياً: استحداث الفقرة (١١) من المادة (١٠) بعنوان "أجور شهادات المشغلين الجويين" على النحو التالي:

١-١١ يستوفى أجر وقدره (٥٠٠.٠٠٠) خمسمائة ألف ريال سعودي عند تقديم الطلب الرسمي للحصول على شهادة مشغل جوي بموجب الجزء (١٢١S) من لوائح الطيران المدني للتشغيل المنتظم.

٢-١١ يستوفى أجر وقدره (٥٠٠.٠٠٠) خمسمائة ألف ريال سعودي مقابل الحصول على شهادة مشغل جوي بموجب الجزء (١٢١S) من لوائح الطيران المدني للتشغيل المنتظم.

٣-١١ يستوفى أجر وقدره (٢٥٠.٠٠٠) مائتان وخمسون ألف ريال سعودي عند تقديم الطلب الرسمي للحصول على شهادة مشغل جوي بموجب الجزء (١٢١SU) أو (١٢١U) من لوائح الطيران المدني للتشغيل العارض.

٤-١١ يستوفى أجر وقدره (٢٥٠.٠٠٠) مائتان وخمسون ألف ريال سعودي مقابل الحصول على شهادة مشغل جوي بموجب الجزء (١٢١SU) أو (١٢١U) من لوائح الطيران المدني للتشغيل العارض.

المطهر



٥-١١ يستوفى أجر وقدره (١٢٥.٠٠٠) مائة وخمسة وعشرون ألف ريال سعودي عند تقديم الطلب الرسمي للحصول على شهادة مشغل جوي بموجب الجزء (١٣٥) من لوائح الطيران المدني.

٦-١١ يستوفى أجر وقدره (١٢٥.٠٠٠) مائة وخمسة وعشرون ألف ريال سعودي مقابل الحصول على شهادة مشغل جوي بموجب الجزء (١٣٥) من لوائح الطيران المدني.

٧-١١ يستوفى أجر وقدره (١٢٥.٠٠٠) مائة وخمسة وعشرون ألف ريال سعودي عند تقديم الطلب الرسمي للحصول على شهادة مشغل جوي بموجب الجزء (١٢٥) من لوائح الطيران المدني.

٨-١١ يستوفى أجر وقدره (١٢٥.٠٠٠) مائة وخمسة وعشرون ألف ريال سعودي مقابل الحصول على شهادة مشغل جوي بموجب الجزء (١٢٥) من لوائح الطيران المدني.

ثالثاً: يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخه.

والله الموفق،،،
المطهر

وزير النقل

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للطيران المدني



سليمان بن عبدالله الحمدان

